

الفصل الرابع

في جمع القرآن وترتيبه

كان القرآن ينزل شيئا فشيئا وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بكتابة ما نزل منه وكان كثير من الصحابة يحفظونه في صدورهم غير أنه لم يكن في عهده مجموعا في موضع واحد

فلما حدثت وقعة الجمامة وقتل فيها كثير من القراء وكان ذلك في عهد أبي بكر الصديق خشى أن يذهب شيء من القرآن أن لم يجمع في موضع واحد فأمر بأن يجمع في الصحف .

ولم يزل الأمر كذلك الى أن اشتد الخلاف بين كثير من الناس في بعض أوجه القراءة وأنكر بعضهم على بعض وذلك في عهد عثمان فأمر بنسخ تلك الصحف في المصاحف وأن يكتب بلسان قريش وأرسل الى كل أفق بمصحف مما نسخوا وعزم على الناس أن يتركوا القراءة بالوجه المختلفة التي رخص لهم فيها في ابتداء الأمر تسهلا عليهم وأن يقتصروا منها على الوجه الأرجح فوافقوه على ذلك ورأوا السداد فيما فعل ولندكر ما قيل في هذا الأمر : —

روى البخاري في صحيحه عن زيد بن ثابت انه قال أرسل الي أبو بكر مقتل أهل الجمامة فاذا عمر بن الخطاب عنده . قال أبو بكر ان عمر أتاني . فقال ان القتل قد استحرَّ يوم الجمامة بقراء القرآن . واني أخشى ان يستحرَّ القتل بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القرآن . واني أرى ان تأمر بجمع

القرآن . قلت لعمر كيف فعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عمر هذا والله خير . فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك . ورأيت في ذلك الذي رأى عمر ، قال زيد قال أبو بكر انك رجل شاب عاقل لا تهتك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فاجمه فوالله لو كفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به . من جمع القرآن . قلت كيف تفعلون شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال هو والله خير فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر فتبعت القرآن أجمه من العُسب والخاف وصدور الرجال . حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الانصاري لم أجدها مع أحد غيره . لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم . حتى خاتمة براءة ، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله . ثم عند عمر حياته . ثم عند حفصة بنت عمر

وأخرج ابن أبي داود من طريق هشام بن عروة عن أبيه ان أبا بكر قال لعمر ولزيد اتفدا على باب المسجد . فن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه ، رجاله ثقات مع اتفعا ، قال ابن حجر وكان المراد بالشاهدين الحفظ والكتاب ، وقال السخاوي في جمال القراء : المراد انهما يشهدان على ان ذلك المكتوب كتب بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم . أو المراد أنهما يشهدان على ان ذلك من الوجوه التي نزل بها القرآن قال أبو شامة وكان غرضهم أن لا يكتب الا من عين ما كتب بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم لا من مجرد الحفظ . قال ولذلك قال في آخر سورة التوبة لم أجدها مع يره أي لم أجدها مكتوبة مع غيره لانه كان لا يكتبني بالحفظ دون الكتابة

وقال الامام أبو عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي في كتاب فهم السنن: كتابة القرآن ليست بمحدثة فانه صلى الله عليه وسلم كان يأمر بكتابه ولكنه كان مفرقا في الرقاع والاكتاف والعسب فانما أمر الصديق بنسخها من مكان الى مكان مجتمعا. وكان ذلك بمنزلة أوراق وجدت في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها القرآن منتشر فجمعها جامع وربطها بخيط حتى لا يضيع منها شيء. قال: فان قيل كيف وقعت الثقة بأصحاب الرقاع وصدور الرجال قيل لانهم كانوا يبدون عن تأليف معجز ونظم معروف قد شاهدوا تلاوته من النبي صلى الله عليه وسلم عشرين سنة فكان تزوير ما ليس منه مأمونا. وانما كان الخوف من ذهاب شيء من صحفه ،

وقد تقدم في حديث زيد أنه جمع القرآن من العُسب والرخاف وفي رواية والرقاع. وفي أخرى وقطع الاديم. وفي أخرى والاكتاف. وفي أخرى والاضلاع. وفي أخرى والاقتاب؛

والعسب جمع عسيب وهو جريد النخل. كانوا يكشطون الخوص ويكتبون في الطرف الرخيص، والرخاف بكسر اللام وبخاء، ممجمة خفيفة آخره فاء جمع لحفة يفتح اللام وسكون الحاء وهي الحجارة الدقاق، وقال الخطابي صفائح الحجارة، والرقاع جمع رفة وفد تكون من جلد أو ورق أو كاغذ، والاكتاف جمع كتف وهو العظم الذي للبعير أو الشاة. كانوا اذا جف كتبوا عليه، والاتساب جمع قنب وهو الخشب الذي يوضع على ظهر البعير ليركب عليه.

وروى ابن وهب في موطأه عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه قال جمع أبو بكر القرآن في قرطيس. وكان سأل زيد بن ثابت في ذلك فأبى حتى استعان عليه بعمر فضل، وفي مغازي موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال لما أصيب المسلمون باليمامة فرزع أبو بكر وخاب

ان يذهب من القرآن طائفة . فاقبل الناس بما كان معهم وعندما حتى جمع على عهد أبي بكر في الورق فكان أبو بكر أول من جمع القرآن في المصحف وهذا كله أصح مما وقع في رواية عمار بن غزيرة أن زيد بن ثابت قال فامرني أبو بكر فكتبته في قطع الاديم والعسب . فلما توفي أبو بكر وكان عمر كتبت ذلك في صحيفة واحدة فكانت عنده . وأما كان في الاديم والعسب أولا قبل أن يجمع في عهد أبي بكر ثم جمع في المصحف في عهد أبي بكر كما دلت عليه الاخبار الصحيحة المترادفة

وهذا هو الجمع الاول ، وأما الجمع الثاني فقد كان في عهد عثمان فانه أمر بنسخ تلك الصحف في المصاحف وترتيب السور فيها على الوجه المشهور المتداول ، وأرسل الى كل أقطاب بمصحف ، وحمل الناس على القراءة بوجه واحد تلافيا لما نشأ في ذلك الوقت من الاختلاف في القراءة .

روى البخاري في صحيحه عن أنس أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق فأفرغ حذيفة اختلافهم في القراءة . فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين ادرك هذه الامة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى ، فأرسل عثمان الى حفصة أن أرسلني النساء بالمصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها اليك ، فأرسلت بها حفصة الى عثمان فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسميد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة : اذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ، فانما نزل بلسانهم . ففعلوا . حتى اذا نسخوا المصحف في المصاحف رد عثمان المصحف الى حفصة ، فأرسل

الى كل أفق بمصحف مما نسخوا - وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة
أو مصحف أن يحرق هـ

وروي عن زيد أنه قال فقدت آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف
قد كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فلتسناها فوجدناها مع
خزيمة بن ثابت الانصاري : من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه -
فألقناها في سورتها في المصحف هـ

قال الحافظ ابن حجر وكان ذلك في أواخر سنة أربع وعشرين
وأوائل سنة خمس وعشرين وهو الوقت الذي ذكر أهل التاريخ أن أرمينية
فتح فيها

وأخرج ابن أبي داود في المصاحف من طريق أبي قلابة انه قال لما كان
في خلافة عثمان جعل المعلم يعلم قراءة الرجل والمعلم يعلم قراءة الرجل فجعل
العلمان يلتقون فيختلفون حتى ارتفع ذلك الى المعلمين حتى كفر بعضهم بعضا
فبلغ ذلك عثمان فخطب فقال اثم عندى تختلفون - فمن نأى عني من الامصار
أشد اختلافاً فكأنه والله أعلم لما جاءه حذيفة وأعلمه باختلاف أهل الامصار
تحقق عنده ما ظنه من ذلك ورأى الامر قد حذب فأمر بما أمر به

وقد جاء ان عثمان انما فعل ذلك بعد ان استشار الصحابة - أخرج ابن أبي
داود باسناد صحيح من طريق سويد بن غنمة قال قال علي لا تقولوا في عثمان
الا خيراً - فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف الا عن ملامنا - قال ماتقولون
في هذه القراءة فقد بلغني ان بعضهم يقول ان قراءتي خير من قراءتك وهذا
يكاد يكون كفراً - قلنا فما ترى قال أرى أن نجتمع الناس على مصحف واحد -
فلا تكون فرقة ولا اختلاف قلنا فنعم ما رأيت

قال ابن التين وغيره : الفرق بين جمع أبي بكر وجمع عثمان ان جمع أبي بكر كان لخشية أن يذهب من القرآن شيء يذهب حملته لانه لم يكن مجموعا في موضع واحد فجمعه في صحائف مرتبا لا آيات سورة على ما وقفهم عليه النبي صلى الله عليه وسلم ، وجمع عثمان كان لما كثر الاختلاف في وجوه القراءة حتى قرأوه بلغاتهم مع اتساع اللغات فأدى ذلك الى تخطئة بعضهم بعضا فخشي من تفاقم الامر في ذلك فنسخ تلك الصحف في مصحف واحد مرتبا لسوره ، واقتصر من سائر اللغات على لغة قريش محتجا بأنه نزل بلغتهم وان كان قد وسع في قراءته بلغة غيرهم رفعا للحرج والمشقة في ابتداء الامر ، فرأى ان الحاجة في ذلك قد انتهت فاقصر على لغة واحدة

وقال القاضي أبو بكر محمد بن الطيب الباقلاني في الانتصار : لم يقصد عثمان قصد أبي بكر في جمع نفس القرآن بين لوحين - وإنما قصد جمعهم على القراءات الثابتة المعروفة عن النبي صلى الله عليه وسلم وألفاء ما ليس كذلك - وأخذهم بمصحف لا تقديم فيه ولا تأخير - ولا تأويل اثبت مع تنزيل - ولا منسوخ تلاوته كتب مع مثبت رسمه ومفروض قراءته وحفظه خشية دخول الفساد والشبهة على من يأتي بعد

وقال الحارث المحاسبي : والمشهور عند الناس ان جامع القرآن عثمان وليس كذلك . انما حمل عثمان الناس على القراءة بوجه واحد على اختيار وقع بينه وبين من شاهده من المهاجرين والانصار لما خشى الفتنة عند اختلاف أهل العراق والشام في حروف القراءات . فاما قبل ذلك فقد كانت المصاحف بوجوده من القراءات المطلقات على الحروف السبعة التي انزل القرآن بهاء فأما

السابق الى جمع الجملة فهو الصديق رضي الله عنه . روي عن علي رضي الله عنه انه قال : رحم الله أبا بكر . هو أول من جمع [كتاب الله] بين اللوحين ، ولم يحتاج الصحابة في أيام أبي بكر وعمر الى جمعه على الوجه الذي جمعه عثمان لانه لم يحدث في أيامها من الخلاف ما حدث في أيام عثمان ، ولقد وفق لامر عظيم ورفع الاختلاف وجمع الكلمة وأراح الامة . قال : ولهذا لم ينكر عليه أحد ذلك بل رضوه وعدوه من مناقبه . حتى قال عليّ : لو وليت ما ولي عثمان لعملت بالمصاحف ما عمل بها . انتهى ملخصا

وقد اختلف في عدة المصاحف التي أمر عثمان بكتابتها والمشهور أنها كانت خمسة أرسل أربعة منها الى الآفاق وأمسك عنده واحدا منها وقال أبو عمرو الداني في المقنع أكثر العلماء على انها كانت أربعة أرسل واحدا منها للكوفة وآخر للبصرة وآخر للشام وترك واحدا عنده وقال ابن أبي داود سمعت أبا حاتم السجستاني يقول كتب سبعة مصاحف فأرسل الى مكة والى الشام والى اليمن والى البحرين والى البصرة والى الكوفة وحبس بالمدينة واحدا

صلات تتعلق بهذا الفصل

الصلة الاولى

ترتيب الآيات توقيفي بلا شبهة وقد ترادفت النصوص على ذلك ووقع الاجماع عليه أما الاجماع فنقله غير واحد منهم الزركشي في البرهان وأبو جعفر بن الزبير في مناسباته . وعبارته . ترتيب الآيات في سورها واقع بتوقيفه صلى الله

عليه وسلم وأمره من غير خلاف في هذا بين المسلمين
وأما النصوص فمنها ما أخرجه البخاري عن ابن الزبير قال قلت لعثمان
والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا - قد نسختها الآية الأخرى فلم تكتبها
أو تدعها. قال يا ابن أخي لا أغير شيئا منه من مكانه

قال الحافظ ابن حجر قوله فلم تكتبها أو تدعها. كذا في الاصول بصيغة
الاستفهام الانكاري كأنه قال لم تكتبها وقد عرفت أنها منسوخة أو قال لم
تدعها أي تركها مكتوبة. وهو شك من الراوي أي اللفظين قال. ووقع في
الرواية الآتية بعد ما بين فلم تكتبها قال تدعها يا ابن أخي. وفي رواية الاسماعيلي
لم تكتبها وقد نسختها الآية الأخرى وهو يؤيد التقدير الذي ذكرته. وله من
رواية أخرى قلت لعثمان هذه الآية والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا
وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج قال نسختها الآية الأخرى قلت
تكتبها أو تدعها قال يا ابن أخي لا أغير منها شيئا عن مكانه. وهذا السياق
أولى من الذي قبله. وأو للتخيير لا للشك، وفي جواب عثمان هذا دليل على
ان ترتيب الآي توقيفي وكان عبد الله بن الزبير ظن ان الذي ينسخ حكمه
لا يكتب فأجابه عثمان بأن ذلك ليس بلازم والمتبع فيه التوقيف

ومنها ما أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم
عن ابن عباس قال قلت لعثمان ما حملكم على ان عمدتم الى الانفال وهي من
المثاني والى براءة وهي من المثنين فقرئتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله
الرحمن الرحيم ووضعتموها في السبع الطوال. فقال عثمان كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم تنزل عليه السورة ذات العدة فكان اذا نزل عليه شيء دعا
بعض من كان يكتب فيقول ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها

كذا وكذا وكانت الانفال من أوائل ما نزل بالمدينة وكانت براءة من آخر القرآن نزولا وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها - فمن أجل ذلك قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم - ووضعتها في السبع الطوال

ومنها ما رواه مسلم عن عمر قال ما سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سألته عن الكلاله حتى طعن بإصبعه في صدري وقال تكفيك آية الصيف التي في آخر النساء

ومنها ما رواه مسلم عن أبي الدرداء مرفوعا من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عصم من الدجال - وفي لفظ عنده من قرأ العشر الاواخر من سورة الكهف

ومنها ما رواه البخاري عن أبي مسعود أنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه ، والآيتان هما آمن الرسول الى آخر السورة وآخر الآية الاولى المصير ومن ثم الى آخر السورة آية واحدة - وأبو مسعود هو عقبة بن عمرو البديري وقد وقع في رواية بعضهم بدله ابن مسعود وهو نصحيح - والصواب أبو مسعود وهذا الحديث مشهور به وعنه خرجه مسلم والناس

ومن النصوص الدالة على ذلك اجمالا ما ثبت من قراءته صلى الله عليه وسلم لسور عديدة كسورة البقرة وآل عمران والنساء - ففي صحيح مسلم عن حذيفة أنه قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فافتتح البقرة فقلت يركع عند المائة ثم مضى - فقلت يصلي بها في ركعة فمضى فقلت يركع بها ثم افتتح النساء فقرأها ثم افتتح آل عمران - الحديث .

وكسورة الاعراف في صحيح البخاري انه قرأها في المغرب
وكسورة الم تنزيل - وهل أتى على الانسان - في الصحيحين أنه كان
يقراها في صبح الجمعة
وكسورة والنجم في الصحيح انه قرأها بمكة على الكفار وسجد
في آخرها

وكسورة اقتربت في صحيح مسلم أنه كان يقرأها مع ق في العيد
وكسورة الجمعة والمناقون في صحيح مسلم انه كان يقرأ بهما في
صلاة الجمعة

وكسورة والمرسلات في صحيح البخاري عن ابن مسعود أنه قال يينا
نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غاراذا نزلت عليه والمرسلات فتلقيناها
من فيه وان فاه لرطب بها اذ خرجت حية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليكم اقلوها قال فابتدرناها فسبقنا قال فقال وقيت شركم كما وقيت شرها
وكسور شتى من المفصل

وقال مكي وغيره : ترتيب الآيات في السور هو بأمر من النبي صلى الله
عليه وسلم - ولما لم يأمر بذلك في أول براءة تركت بلا بسمة
وقال القاضي أبو بكر في الانتصار : الذي ذهب اليه أن جميع القرآن
الذي أنزله الله وأمر باثبات رسمه ولم ينسخه ولا رفع تلاوته بعد نزوله هو
هذا الذي بين الدفتين الذي حواه مصحف عثمان وان لم ينقص منه شيء
ولا زيد فيه - وان ترتيبه وفظمه ثابت على ما نظمه الله تعالى ورتبه عليه رسوله
من آي السور لم يتقدم من ذلك مؤخر ولا آخر منه مقدم - وان الامة ضيقت
عن النبي صلى الله عليه وسلم ترتيب آي كل سورة ومواضعها وعرفت مواقعها

كما ضبطت عنه نفس القراءات وذات التلاوة وانه يمكن أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم قد رتب سورة وأن يكون قد وكل ذلك الى الامة بعده قال : وهذا الثاني أقرب ، وأخرج عن ابن وهب انه قال سمعت مالكا يقول انما الف القرآن على ما كانوا يسمعون من النبي صلى الله عليه وسلم

وقال ابن الحصار : ترتيب السور ووضع الآيات في مواضعها انما كان بالوحي . كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ضعوا آية كذا في موضع كذا وقد حصل اليقين من النقل المتواتر بهذا الترتيب من تلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أجمع الصحابة على وضعه هكذا في المصحف

الصلة الثانية

اختلف في ترتيب السور على ما هو عليه الآن - على ثلاثة أقوال

القول الاول انه كان بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم

القول الثاني انه كان باجتهد من الصحابة

القول الثالث ان ترتيب بعض السور كان بتوقيف من النبي صلى الله

عليه وسلم وترتيب بعضها كان باجتهد من الصحابة

وقد ذهب جمهور العلماء منهم مالك والقاضي أبو بكر بن الطيب فيما

اعتمده واستقر عليه رأيه من قوله الى القول الثاني

وذهبت طائفة منهم الى القول الاول

قال أبو بكر بن الانباري أنزل الله القرآن كله الى سماء الدنيا - ثم فرقه

في بضع وعشرين سنة . فكانت السورة تنزل لأمر يحدث والآية جوابا

لمستخبر ويقف جبريل النبي صلى الله عليه وسلم على موضع السورة والآية ،

فانساق السور كأنساق الآيات والحروف - كله عن النبي صلى الله عليه وسلم
فمن قدم سورة أو آخرها قد أفسد نظم القرآن
وقال أبو جعفر النحاس المختار ان تأليف السور على هذا الترتيب من
رسول الله صلى الله عليه وسلم - قال : وانما جمع في المصحف على شيء واحد
وقال ابن الحصار ترتيب السور ووضع الآيات في مواضعها انما كان بالوحي
ومال القاضي ابو محمد بن عطية الى القول الثالث فقال ان كثيرا من السور
قد علم ترتيبها في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كالسبع الطوال والحواميم والمفصل
وان ما سوى ذلك يمكن أن يكون فوض الامر فيه الى الامة بعده ، وقال أبو
جعفر ابن الزبير : الاثار تشهد بأكثر مما نص عليه ابن عطية . ويتقى منها
قليل يمكن أن يجري فيه الخلاف كقوله اقرووا الزهراوين البقرة وآل عمران .
رواه مسلم - وكحديث سعيد بن خالد قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسبع
الطوال في ركعة رواه ابن أبي شيبة في مصنفه - وفيه انه عليه السلام كان يجمع
المفصل في ركعة - وروى البخاري عن ابن مسعود انه قال في بني اسرائيل
والكف ومريم وطه والانبياء انهن من العتاق الاول وهن من نلادي - فذكرها
نسقا كما استقر ترتيبها - وفي صحيح البخاري انه صلى الله عليه وسلم كان اذا أوى
الى فراشه كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ قل هو الله أحد والمعوذتين
وقال أبو الحسين احمد بن فارس في كتاب المسائل الخمس : جمع
القرآن على ضربين أحدهما تأليف السور كتقديم السبع الطوال وتمقيها بالمئين
فهذا الضرب هو الذي تولاه الصحابة رضي الله عنهم ، وأما الجمع الآخر
وهو جمع الآيات في السور فذلك شيء تولاه النبي صلى الله عليه وسلم كما
أخبر به جبريل عن أمر ربه عز وجل

الصلة الثالثة

في أن الاحرف السبعة هل هي مجموعة في المصحف أم لا
قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري قال أبو شامة : وقد اختلف السلف
في الاحرف السبعة التي نزل بها القرآن هل هي مجموعة في المصحف الذي بأيدي
الناس اليوم أو ليس فيه الأحرف واحد منها - مال ابن الباقلائي الى الاول -
وصرح الطبري وجماعة بالثاني - وهو المعتمد -

وقد أخرج ابن أبي داود في المصاحف عن أبي الطاهر بن أبي
السرْح قال سألت ابن عيينة عن اختلاف قراءة المدنيين والعراقيين هل هي
الاحرف السبعة قال لا - وإنما الاحرف السبعة مثل هلم وتعال وأقبل - أي
ذلك قرأت اجزأك ، قال وقال لي ابن وهب مثله ، والحق ان الذي جمع
في المصحف هو المتفق على انزاله المقطوع به المكتوب بأمر النبي صلى الله
عليه وسلم وفيه بعض ما اختلفت فيه الاحرف السبعة لا جميعها كما وقع في
المصحف المكي تبجري من نحتها الاثهار - وفي غيره بحذف من - وكذا ما وقع
من اختلاف مصاحف الامصار من عدة واوات ثابتة في بعضها دون بعض
وعدة هاءات وعدة لامات ونحو ذلك - وهو محمول على أنه نزل بالامرین
معا وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بكتابه لشخصين أو أعلم بذلك شخصا
واحدا وأمره باثباتهما على الوجهين - وما عدا ذلك من القراءات مما لا يوافق
الرسم فهو مما كانت القراءة جوزت به توسعة على الناس وتسيلا - فلما آل
الحال الى ما وقع من الاختلاف في زمن عثمان وكفر بعضهم بعضا اختاروا
الاقتصار على اللفظ المأذون في كتابته وتركوا الباقي